

#فتاوى الزامل | لبس الإحرام لغير المحرم

عبدالمحسن الزامل

يقول انا مرافق للوالدة في عمرتها وانا غير معتمر فقط مرافق السؤال هل يجوز لي ان البس الحرام ونطوف حول الكعبة لانه لا يسمح لغير المعتمر الدخول للصحن لا لا هذا لا ينبغي بل لا يجوز لان هذا - [00:00:00](#)

يعني اه لانك والانسان يظهر انه معتمر ويتلبس بشيء لم لم يكن بهذه الصفة اه يدعي مثلا انه يحرم عليه محرما ها هذا لا يجوز

للانسان. ثم ما يراد به وجه الله سبحانه وتعالى لا ينبغي ان يسلك في هذه - [00:00:15](#)

من نوع المخادعة فانت حين تريد فضل الله وتريد ما عند الله سبحانه وتعالى فلم يأمرك ولم يلزمك او ولم يشرع في حقلك ان تسلك

هذا السبيل الذي نوع من - [00:00:35](#)

الكذب نوع من الخداع. بل فيما اوجب الله سبحانه وتعالى يسقط عن الانسان الحج ولو اراد غيره مثلا يعطيه المال فلا يلزمه الله سبحانه جعل له السعة فيه. فكيف في مثل هذا الشيء؟ فانت اذا كان لك نية لك نية صادقة. وكنت قد ذهبت ولك نية صادقة لكن ما -

[00:00:48](#)

اه منعك منه الا انك لم تتمكن من ذلك فيرجى بنيتك خاصة اذا كنت ذاهب وقاصد لهذا الشيء فارضى بنيتك مثل هذا الشيء تدركه

ولهذا جاءت الدالة الصريحة اه في هذا الباب وان نية المؤمن تبلغ به مبلغ العمل وان لم يعمل بنيته الصادقة - [00:01:11](#)